إشراف غرف التجارة والصناعة على إجراءات التحكيم كإحدى مؤسسات التحكيم

بقلم نزار نسيب القباني

«فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً»

صدق الله العظيم

إن النهضة الاقتصادية التي يشهدها القطر لا بد إن تواكبها نهضة تشريعية مماثلة.. حيث أن الاستثمارات المتدفقة إلى سوريا في هذه الحقبة.. بحاجة إلى ضمانه قانونية.. تؤمن لها.. بواسطة الأنظمة والتشريعات الحديثة.

لذلك لجأت الحكومة.. إلى دراسة مشروع قانون التحكيم.. إلى جانب التشريعات القانونية الأخرى.. كمشروع قانون التجارة.. ومشروع قانون الشركات..وإحالتهم إلى مجلس الشعب.

واستناداً إلى هذا المشروع بات بإمكانية المستثمر اللجوء إلى التحكيم كوسيلة سريعة وفعالة.. لحل الخلافات التي تنشأ في معرض تنفيذ العقود الداخلية والدولية بعد صدوره وصيرورته قانونا.

إن سرعة صدور الأحكام في التحكيم.. وإعفائها من التقيد بقواعد الأصول والإجراءات.. والتفويض بالصلح..

يجعل جميع الخلافات التجارية أو الاقتصادية تتجه نحوه للتخلص من إطالة أمد التقاضي في المحاكم العادية.

لقد أكدت المادة الأولى من الفقرة الثانية من اتفاقية نيويورك في 10 / 6 / 19580 أن تشرف غرف التجارة على إجراءات التحكيم كإحدى مؤسسات التحكيم وان يصدر الحكم باسمها وهذه الاتفاقية أقرتها سورية. «1»

قانون 131 لعام 1959 الناظم للغرف السورية

المادة «10» يجوز للغرف أن تفصل في المنازعات التي تقدم إليها باتفاق أصحاب العلاقة بطريق التحكيم.

المادة «3» الفقرة «9» تسجيل صكوك التحكيم المقدمة إلى الغرف من قبل المحكمين المعنيين أو من قبل طرفي التحكيم.

المادة «3» الفقرة «10» تسمية الخبراء بناء على طلب السلطات العامة أو المحاكم أو البلديات. لدرس المواضيع ذات الصيغة التجارية بما في ذلك فحص البضائع المتنازع عليها والتصديق على شهادات الخبراء بهذا الصدد.

القرار رقم «1711» تنظيم تشكيل اتحاد غرف التجارة السورية

المادة «9» للاتحاد الحق بان يقوم بالتحكيم في أي نزاع يقع بين الغرف أو بين التجار إذا طلبوا إليه ذلك ويشترط أن لا يكون التجار المتنازعون في دائرة اختصاص غرفة واحدة كما يحق للاتحاد بان يقوم بالتحكيم في أي نزاع يقع بين طرف سوري وطرف أجنبي.

في الغرف التجارية والصناعية السورية لجان خاصة اسمها لجان التحكيم تقوم بدور خدمي.. مجاني.. إذا طلب منها التحكيم في الخلافات التجارية بالتوافق بين الأطراف المتنازعة.

مراكز تحكيم متخصصة في الدول العربية

1- مركز البحرين للتحكيم الدولي.
2- المركز اللبناني للتحكيم 1992
3- مركز أبو ظبي للتوفيق والتحكيم التابع لغرفة تجارة وصناعة أبو ظبي 1993
4- مركز دبي للتوفيق والتحكيم التابع لغرفة تجارة وصناعة دبي 1993 وهي أول مؤسسة قامت بتقديم خدمة التحكيم والترويج له بين أعضائها في دولة الأمارات.«2»
5- مركز الكويت للتحكيم التجاري التابع لغرفة تجارة وصناعة الكويت 2001
6- قانون اتحاد الغرف في الأمارات العربية المتحدة حدد من وظائف اتحاد غرف التجارة وظيفة فض المنازعات التجارية والصناعية بطريق التحكيم قانون الغرفة التجارية في الشارقة يجعل من مهام الغرفة حل المنازعات عن طريق التحكيم.

اللجنة الوطنية لغرفة التجارة الدولية في سورية

هي إحدى مراكز غرفة التجارة الدولية.. هذه الغرفة التي تم تأسيسها عام 1919 ويشارك بها أكثر من 130 بلدا وهي أحدى مراكز التحكيم الدولي الهامة خاصة انه بات لها تراث وكم كبير نتيجة الأحكام التي نظرتها

صفة التحكيم

يجب أن يكون التحكيم تجاريا.. القانون الدولي يونسترال 1985 توسع تفسيرا واسعا في وصف التجاري وقام بتعداد العديد منها على سبيل المثال لا الحصر

«لعمليات المصرفية على أنواعها..والتامين.. وعقود الاستثمار.. والمشاريع المشتركة.. ونقل البضائع والركاب»

القانون المصري حدد بعض الحالات التطبيقية «توريد السلع.. الوكالات التجارية.. عقود التشييد..الخ»

مشروع قانون التحكيم السوري لم يحدد الحالات التطبيقية كما فعل القانون المصري..رغم انه اتخذ من القانون المصري إماما له.

وصف مشروع القانون السوري في مادته الأولى..التحكيم التجاري موضوع النزاع.. عن علاقة قانونيه

ذات طابع اقتصادي عقدية كانت أو غير عقدية.. فانه بذلك وافق في هذا الوصف القانون النموذجي للتحكيم يونسترال..وكذلك فان وصفه بالطابع الاقتصادي قد شمل

1- العقود الإدارية : التي تبرم من أشخاص القانون العام والتي استبعدت عنهم صفة التاجر.

2- الأعمال التي لا تتصف بالتجارية : كحماية البيئة

إما العلاقة غير العقدية التي وصف بها مشروع القانون..التحكيم التجاري.. تعني العلاقة عن العمل غير المشروع أصلا «كديون القمار «لتي يسميها بعض الفقه ديون الشرف وهي البعيدة كل البعد عن هذه التسمية»«3»

أو الخلافات المحاسبية بين تجار الممنوعات» فقد أعطي الغطاء لهذه العلاقة بالتحاكم.. في حين لا يجرؤ هؤلاء اللجوء إلى القضاء..خاصة أن التحكيم يكون سري.

صك التحكيم وشروط التحكيم

نصت الفقرة الثانية من المادة السابعة من المشروع على انه «يجب أن يحدد موضوع النزاع في اتفاق التحكيم وألا كان التحكيم باطل».

يطلق اسم صك التحكيم على الاتفاق الخاص وهو الذي يلزم فيه تحديد موضوع النزاع إما شرط التحكيم فهي الشروط التي ترد في أساس العقد حيث لا يمكن تحديد موضوع النزاع سلفا.

شروط صحة التحكيم

لم يتعرض مشروع القانون إلى شروط صحة صك التحكيم بل حدد أهلية التصرف فقط بالنسبة للمتحاكمين..

أو أهلية الأداء كما يصفه قانون الموجبات والعقود اللبناني «4»

إما عوارض الأهلية وعيوب الرضى كا الإكراه والتدليس..الخ.. فلم يأتي على ذكرهم في حين أن العديد من الأحكام في مصر تم إبطال اتفاق التحكيم فيها من قبل محكمة النقض لان احد الإطراف أجبر على التوقيع على التحكيم «5»

أهلية المحكم

لم يشترط مشروع التحكيم سوى تمتع المحكم بالأهلية.. وبالتالي يمكن أن يكون المحكم غير ذي معرفة لأبسط القواعد القانونية.. أو غير ذي خبرة في موضوع النزاع..أو أميا.. كما لا يمنع من أن يكون المحكم أعمى أو اخرس

وحبذا لو اشترط حد أدنى من الثقافة والعلم والسلامة من العيوب الجسيمة.. التي تؤثر على سير التحكيم ونتائجه ومن غير العدل أن يسمي احد الخصوم حكما ثم يتضح للخصم الأخر عدم كفاءة هذا المحكم.. وعدم قدرته القيام بالمهمة الموكولة إليه لاسيما إذا كان مفوض بالصلح.. ولم يكن بالا مكان تبديله أو رده

نظام التحكيم السعودي

على المحكم أن يكون كامل الأهلية.. ومن ذوي الخبرة وحسن السيرة والسلوك.. إما إذا تعدد المحكمون على رئيسهم أن يكون على دراية لقواعد الشريعة والأنظمة التجارية والعرف والتقاليد السارية في المملكة

شروط ومواصفات المحكم في السعودية

يتم ترشيح المحكم من قبل الجهات أو الجمعيات المهنية.. حيث تعد قائمة بأسماء المحكمين بالاتفاق بين وزير العدل ووزير التجارة ورئيس ديوان المظالم وتخطر بها المحاكم والهيئات القضائية والغرف التجارية والصناعية ويجوز لذوي الشأن اختيار المحكمين من هذه القوائم ومن غيرها.. إلا إن هذه القوائم لم تعد حتى الآن ولا يزال يتم اختيار المحكمين من خارج القائمة.«6»

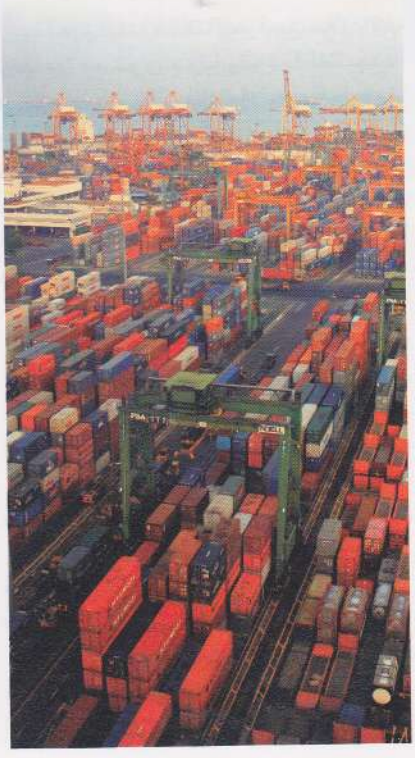

شروط ومواصفات المحكم في الكويت

يتم ترشيح المحكم من قبل الجهات او الجمعيات المهنية المختصة.. يجب أن يتمتع بالنزاهة والاستقلالية والعدل وغير متحيز لأي طرف كأي قاضي بالمحكمة و أن يكون خبيرا متميزا في مجال تخصصه «غالبا ما يكون مهندسا أو حقوقيا أو محاسبا» وان يكون ملما بالقانون والقواعد الاجرائيه ومتمتعا بكامل الأهلية وذو منطق جيد وشخصيه قوية «7»

أتعاب المحكمين

تجاهل مشروع القانون نسبة أتعاب المحكمين والجهات التي تحددها بعض الفقه يرى أن يحددها المحكمون أنفسهم

أو أن يقدم كل متحاكم بالاتفاق سلفا على الدفع لمحكمه.. ويتم تقاسم أجور المحكم المميز مناصفة.

بعض القانونين يرو انه لا يجوز أن يحدد المحكمون أتعابهم با أنفسهم ليكونوا هم الخصم والحكم خاصة إذا غالوا بتقدير أتعابهم «في بعض النزاعات الإرثية كان للمحكمين حصة تساوي أو تزيد عن حصة بعض الوارثين»

واني اقترح أن تقوم محكمة البداية تحديد أجور المحكمين أو مراكز التحكيم كالغرف التجارية والصناعية في النزاعات الناظرة فيها لجان تحكيمها علما أن اغلب مراكز التحكيم في الغرف تكون خدمية غير مادية.

علما أن مركز التحكيم التجاري لدول الخليج العربي في البحرين يتقاضى رسوم لا تتجاوز 2٪ من قيمة النزاع المطلوب ليكون التحكيم جديا وإعطائه الهالة المطلوبة ويرى البعض أن هذه النسبة هي اقل من تكاليف التقاضي في المحاكم العادية من حيث الوقت والعطل والضرر الناتج عن تأخر المقاضاة في تلك المحاكم «8»

1- أ.د.جاك الحكيم «مشروع قانون التحكيم السوري» - سوريا

2- أ. حسين مصطفى فتحي «المبادئ القانونية التي يقوم عليها التحكيم في العربية والأفريقية» - مصر

3- أ. أنور الخطي «المبادئ العامة في القانون المدني» - لبنان

4- أ. أنور الخطي «المبادئ العامة في القانون المدني» - لبنان

5- أ. حسين مصطفى فتحي «المبادئ العامة في القانون المدني» - لبنان

6 - د. حسن بن عيسى الملا «السمات الرئيسية لنظام التحكيم في المملكة العربية السعودية» - السعودية

7- م. خليل إبراهيم القطان «أصول التحكيم الهندسي» - الكويت

8 - د. إبراهيم بن عيسى العيسى «التحكيم في مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون الخليجي » - السعودية.